Dr. AbdelGadir Warsama Ghalib
Senior Legal Advisor & Head of Legal Dept. Bank of Bahrain & Kuwait – BBK
Professor of Law. American University. Bahrain

(قانُونُ دود – فرانك)
قَانُونُ إِصلاح وول ستريت، وَحمايَةُ المُستَهلك، وَأَثَرُهُ عَلى البنُوك، وَالبُورصَات، وَالتَّأمِينَ

مَا زَالَ النِّقاشُ مُحتدِماً في أَمريكا، وَغيرهَا منَ الدُّوَل حَولَ القَانُون المَعروف بقَانون (دُود–فرانك)؛ خَاصَّةً وَأَنَّهُ مُرتبطٌ بالحَركَة الاقتصَاديَّة المَصرفيَّة الاستثماريَّة التِّجاريّة، وَلَهُ انعكَاسَاتٌ عَليها جَميعاً. وكَفذلكَة تَاريخيَّة نَقُول: أَنَّهُ وَكَردٍّ فعل مُعَاكس للانهيَارَات المَصرفيَّة، وَالمَاليَّة الَّتي حَدَثَت قَبلَ أعوام في أمريكا، قَامَت السُّلطَاتُ الرَّسميَّةُ بمُبَادَرَة منَ البَيت الأَبيَض؛ بتَكثيف دراسَة الأَسباب، وَالمُسوِّغات الّتي أَدَّت إلى حُدوث الانهيَار، وَكَيفيَّة تَلافي أَسبابه في المُستَقبَل، وَالحدِّ من آثَاره، وَالسَّيطرَة عَليها، وَفي مُنتَصَف (٢٠١٠م) قَامَ الرَّئيسُ (أُوباما) بتوقيع (قانون إصلاح وول ستريت، وَحمايَة المُستَهلك)، وَالمعروف جَوازاً باسم (قانون دود – فرانك) تَخليداً لاسم الشَّخصَين، كَما جَرَت العَادَةُ في أَمريكا، الَّذين عَملاً بحَماسة ليَرى هَذَا القَانُون النُّور.

وَالغَرَضُ من إصدَار هَذا التَّشريع المُهمِّ، يَتَمَثَّلُ في عدَّة نقاط من أَهَمِّها؛ وَضعُ مَعايير جَديدَة للشَّفافيَّة، وَالإفصاح، وَالتَّركيز عَلى مَبدَأ تَحمُّل المَسؤوليَّة في الشَّركات، خَاصَّةً المُسَجَّلَة بالبُورصَات، وَالبنُوك، وَشَركَات التَّأمين؛ بغَرَض الحدِّ منَ المَخَاطر الكَبيرَة الَّتي تَعصفُ بها، وَمن ثَمَّ بالنِّظام المَاليِّ الأمريكيِّ، مَعَ العَمَل عَلى السَّيطرَة عَلى هَذه المَخَاطر، وَكَيفيَّة حُسن إدَارَتها.

وَيُوَجِّهُ القَانُونُ كُلَّ هَذه المُؤسَّسَات المَاليَّة الكَبيرَة بكُلِّ صَراحَة، وَيَدعوها لتَتَحَمَّل مَسؤوليَّاتها بنَفسها بَدَلاً من تَرَقُّب إنقاذ الحُكُومَة، كَما جَرَت الحَالُ في عدَّة حَالات، مَعَ ضَرورَة العَمَل عَلى توفير أُسُس المُرَاقبَة التَّنظيميَّة الَّتي تَضمَنُ الحمَايَةَ الكَاملَةَ للمُستَهلك؛ منَ المُمَارَسَات المَاليَّة، وَالمَصرفيَّة، وَالتَّأمينيَّة الخَاطئَة، وَمَا أَكثَرها. وَالمسعى الأَساسُ، وَمَا يَهدفُ لَهُ القَانُونُ هُوَ أَن تُشَمِّرَ الشَّركَاتُ عَن سَاعديهَا، وَتَعتَمدَ تَمَامَاً عَلى نَفسهَا عندَ حَالات الضِّيق، وَعَدَم انتظار ضَخِّ أَيِّ أَموال من أَموال دَافعي الضَّرائب، أَي عَدَمُ تَقديم الدَّعم الحُكُوميِّ السَّخيِّ، وَإلزامُ الشَّركَات؛ لتَتَحَمَّل نَتَائجَ أَعمالها وَمَا اقتَرَفَتهُ أَياديها.

وَفي هَذَا المَنحَى الجَّديد تَطَوُّرٌ لَهُ أَبعادٌ بَعيدَةٌ؛ لنَتَرَقَّبَ، وَنَرى مَا سَيَحدُث؛ لأَنَّ هَذه نُقطَةٌ مُهمَّةٌ، وَحَسَّاسَةٌ؛ خَاصَّةً إذا أَخَذنَا في الاعتبَار الأَموال، وَالحَوافزَ الَّتي ظَلَّت الخزَانَةُ الأَمريكيَّةُ تَدفَعُهَا لشَركَات (وول ستريت)، وَأَصحابُ اللَّولَبيات الخَاسرَة أَعمَالُهُم؛ وَلَكن لَهُم تَأثيرٌ كَبيرٌ لتَحقيق مَراميهم الظَاهرَة وَالبَاطنَة.

لَقَد اتَّفَقَت العَديدُ منَ الجِّهات المُختَصَّة على أَنَّ (قَانون دود – فرانك) قَد يُعتَبَرُ بدَايَةً جَيِّدَةً في سَعي الحُكُومَة للوصُول إلى طَريق الاستقرار المَاليِّ، وَاستقلاليَّته الكَاملَة؛ خَاصَّةً وَأَنَّ هَذا القَانُون يَتَضَمَّنُ تَكوينَ مَجلس أَعلى، برئَاسَة وَزير الخزَانَة، وَعضويَّة العَديد منَ الوَكَالات الفدرَاليَّة، مَعَ وجود بَعض الأَعضَاء المُستَقلِّين؛ من مُراقبي البنُوك، وَالبُورصَات، وَالتَّأمين، دُونَ أَن يَكُونَ لَهُم حَقُّ التَّصويت. وَالجِّهاتُ المُكَوِّنَةُ للمَجلس ذَات اختصَاص مُبَاشر يُمَكِّنُهَا من توجيه الأُمور نَحوَمَا يَقُودُ إلى الاستقرار المَاليِّ، وَتَجَنُّب المَخَاطر المُحتَمَلَة... وَلَكن، قَد يُوَاجهُونَ المَشَاكلَ، وَالصِّعَاب، وَهُنَا تَنشَأُ المُشكلَةُ؛ نَظرَاً لتَضَارُب المَصَالح مَعَ أَصحَاب النُّفوذ، وَالأَيدي القَويَّة.

إنَّ قَانُونَ (دود – فرانك) يُعطي اللجنَةَ العُليا الصَّلاحيَّات المُؤَسَّسيَّةَ الَّتي تُمَكِّنُها منَ القيام بدَورها، وَكُلُّ هَذَا لمُحَاوَلَة تَجاوز إخفَاق مَجلس الاحتياطيِّ الأمريكيِّ في مُقَابَلَة المَخَاطر، أَو التَّنَبُّؤ الصَّحيح بحُدوثها، وَالفَشَل في فَهمها. وَكَمَا يَتَّضحُ، فَإنَّ هَذا القَانُونُ يُزَلزلُ أَقدَامَ الهَيئَات الفدرَاليَّة، وَهُنَاكَ مَن يَرى أَنَّ قيامَ اللجنَة وَمَهَامَها يُنقصَانِ من دَور مَجلس الاحتيَاطيِّ الفدرَاليِّ، وَيُهَمِّشَان دَورَهُ السِّيَادِيَّ في حمايَة، وَقيادَة دفَّة الاقتصَاد الأَمريكيِّ،

مَعَ السُّؤَال المَعروض عَن كَيفيَّة تَنسيق العَمَل بَينَ المَجلس الأَعلى؛ لمُرَاقَبَة الاستقرار المَاليِّ، وَمَجلس الاحتياطيِّ الفدرَاليِّ، وَغَيره منَ الهّيئات الفدرَاليَّة الأُخرى. وَرُبَّما تَكُونُ بَعضُ الخلافَات قدْ ظَهَرَت للسَّطح، ممَّا يَنعَكسُ سَلبًا عَلى مُجمَل الأُمور.

وَكَحَقيقَة، عَلى الطَّرَف الآخَر؛ فَهُنَاكَ مَن يَرى تَطوُّرًا إيجَابيًّا في هَذَا التَّشريع؛ لأَنَّهُ يَتَناوَلُ في بَوتَقَة وَاحدَة كُلَّ السُّلطَات الفدرَاليَّة الخَاصَّة بمَجلس الاحتياطي الفدرَاليّ، وَهَيئَة مُراقَبَة أَسواق المَال، وَهَيئَة مُراقَبَة التَّأمين، وَهَيئَة حمَايَة المُستَهلك، وَهَيئَة ضَمَان الوَدَائع، وَغَيرهم منَ الهَيئَات الفدرَاليَّة المُنظِّمَة لقطَاعَات المَال، وَالاقتصاد، وَالاستثمار، وَالأَسواق...؛ حَيثُ كَانَ كُلٌّ منهَا يَعمَلُ بمُفرَده في طَريقه المُحَدَّد، وَرُؤيَته المُحَدَّدَة، وَقَد يَكُونُ هَذا بدون أَيِّ تَنسيق مَعَ بَعضهم البَعض، بل تَنافُر وكُلٌّ في "خَندَقه".

وَبحَسَب مَا تَبَيَّنَ؛ فَإنَّ وُجُود الشَّركَات الكَبيرَة، في العَمَل الاقتصَاديِّ التِّجَاريِّ، كَانَ منَ المَشَاكل الَّتي أَدَّت للانهيَارَات وَالانتكَاسَات المَاليَّة؛ لأَنَّ بَعضَ هَذه الشَّركَات وَصَلَت إلى قَنَاعَة بأَنَّها (أَكبَرُ منَ الفَشَل)، وَفَوقَ الجَميع، وَفَوقَ كُلِّ مُسَائلَة؛ وَلذا فَإنَّ القَانُونَ الجَديدَ أَتى بنَظرَة مُختَلفَة، تَتَضَمَّنُ أَحكَامًا للحَدِّ من سُلطَات مثل هَذه الشَّركَات المَاليَّة الكَبيرَة، خَاصَّةً وَأَنَّ هَذه السُّلطَات الكَبيرَة سَاعَدَت، أَو قَدْ تُسَاعدُ في حُدوث الخَلَل الَّذي قد يَقُودُ بدَوره إلى الانهيَارات. وَيُركِّزُ القَانُونُ عَلى تَحقيق أَعلى دَرَجَات حَوكَمَة الشَّركَات، وَالإدَارَة الرَّشيدَة الفَعَّالَة، وَمن ضمنها وَضعُ أُسُس جَديدَة؛ لتَحديد رَواتب، وَمَزَايا، وَمنَح أَعضاء مَجالس الإدَارَة، وَالإدَارَات التَّنفيذيَّة العُليا في الشَّركَات.

وَمنَ الأَحكَام المُهمَّة الَّتي استَحدَثَها (قَانُونُ دود – فرانك)، تَوفيرُ عدَّة طُرُق مُتَطوِّرَة؛ لتَقديم التَّحذير، وَالإنذَار المُبكِّر، وَالتَّنبيهَات المُسبَقَة عَن الخَلَل، وَكَيفيَّة تَدَارُكه وُفقَ المَعايير الَّتي يَضَعُهَا المَجلسُ الأَعلى، وَالَّذي يَقُومُ بدَوره برفع تَقَارير سَنَويَّة، وَدَوريَّة للكونغرس؛ لتَوفير المَزيد منَ الرَّقَابَة التَّنفيذيَّة، وَالتَّشريعيَّة عَلى هَذه القطَاعَات المُهمَّة، وَبمَا يَضمَنُ تَطوير الارتقَاء بالأَداء لحمَايَة المُستَثمرينَ، وَالمُستَهلكينَ، وَقَبلَ كُلِّ هَذَا، حمَايَةَ الخَزينَة العَامَّة، وَمن خَلفهَا، دَافعُ الضَّرائب المسكين، وَالمَغلوبُ عَلى أَمره.

وَلتَحقيق هَذه التَّوجُهَات، فَهُنَاكَ اشتراطَاتٌ جَديدَةٌ لا بُدَّ منَ التَّقَيُّد بها، وفْقَ القَانُون الجَديد؛ فَمَثَلاً، بالنِّسبَة للبنُوك، وَشركَاتها المُرتبطَة، تَمَّ تَحديدُ طُرُق تَقديم التَّقَارير لكُلِّ الجِّهات المُختَصَّة، مَعَ تَقَارير خَاصَّة للكونغرس، وَتَحديدُ الحُدود المَطلوبَة للتَّمويل، وَالضَّمَانات، وَالإجرَاءَات الإضَافيَّة للتَّصفيَة، وَمُعَالَجَة الإعسار.... وَبالنِّسبَة لأَسواق المَال، هُنَاكَ ضَوابطُ، وَمَعَاييرُ جَديدَةٌ لتَسجيل شَركَات تَقديم الاستشَارَات الاستثمَاريَّة، وَضَوابطُ إنشاء الصَّنَاديق المُختَلفَة، وَضَوابطُ إدراج الشَّركَات في البُورصَات، وَأَحكَام دَعم، وَحمَايَة المُستَثمرينَ في أَسواق المَال. أَمَّا بالنِّسبَة للتَّأمين؛ فَهُنَاكَ أَحكَامٌ جَديدَةٌ لمُرَاقَبَة الصِّنَاعَة التَّأمينيَّة في كُلِّ مَرَاحلهَا، مَعَ إيجَاد البَدَائل لتَعريف الفَرَاغ التَّنظيميِّ، الَّذي قَد تَنجمُ عَنهُ، أَو بسَبَبه أَزَمَاتٌ مَاليَّةٌ، مَعَ التَّركيز عَلى فَتح نَوافذ التَّأمين للفئَات كَافَّةً. وَمنَ المَهَام الضَّروريَّة، تَقديمُ التَّوصيات المُسبَقَة حَول مَكَامن الخَطَر، وَالمَخَاطر في التَّأمين، وَمُرَاجَعَة كَيفيَّة إدَارَة تَأمين الإرهَاب بأَشكَاله كَافَّةً، مَعَ التَّنسيق بالنِّسبَة لمسَائل التَّأمين الدَّوليَّة.

في رَأينا، فَإنَّ هَذه النِّقَاطَ جَوهَريَّةٌ، وَجَريئَةٌ، وَتُمثِّلُ مَلامحَ القَانون الجَديد، وَمَا يَصبو لتَحقيقه، فَهَل يَنجَحُ (قَانُونُ دود – فرانك) في كَبح جمَاح المَخَاطر، وَالسَّيطَرَة عَليها، وَإعَادَة وَضع خَطِّ سَير القطَار في طَريقه؛ لتَقويم الاعوجَاج النَّاتج عَن سَير أَقوى اقتصَاد في العَالَم؟ وَهَل سَريَانُ القَانُون في أَمريكَا فَقَط، أَي في بَلَد وَاحد، يَكفي لتَجَنُّب الأَزَمَات المَاليَّة وَالاقتصَاديَّة؟ أَم أَنَّ الأَمرَ أَكبرُ من ذَلكَ، وَيَحتَاجُ إلى التَّطبيق بالقُوَّة نَفسها، وَالعَزيمَة ذَاتها في أَرجَاء المَعمُورَة كُلِّهَا؟ وَبالفعل، بَدَأَت العَديدُ من هَيئَات أَسواق المَال، وَالبُورصَات، وَالبنُوك المَركزيَّة ___ في العَديد من دُوَل العَالَم ___ بدرَاسَة إمكَان تَطبيق أَحكَام (قَانُون دود – فرانك)؛ للاستفَادَة من مُوَجِّهَاته المُهمَّة، لرَفد اقتصَادهم، وَدَعمه؟

وَلنَرى مَا تُخَبِّئُهُ الأَيَّامُ للحَاضر، وَالمُستَقبَل بَعدَ تَطبيق الأَحكَام الجَديدَة؛ لأَنَّ الحُكمَ عَلى آثَار القَانون يَحتَاجُ إلى وَقت، بَل ووَقت طَويل، وَسَنَرى إلى أَيِّ حَدٍّ يَنجَحُ التَّدَخُّلُ التَّشريعيُّ في تَغيير مَسار اتِّجَاه، أَو بوَصلَة المُمَارَسَات السَّائدَة لفتَرَات طَويلَة.

بادىء ذي بَدْء، لابُدَّ منَ الإشَارَة إلى أَنَّهُ في خضمِّ تَحدِّيات النِّظَام الاقتصَاديِّ العَالَميِّ الحَديث، ___وَمَا نَتَجَ عَنهُ من تَغيُرَات في شَتَّى الأَصعدَة___، فَقَدْ أَضحَت المَشرُوعَاتُ الصَّغيرَةُ، وَالمُتَوسِّطَةُ رَافدًا فعليًّا للتَّنميَة الاقتصَاديَّة، وَالاجتمَاعيَّة؛ بادىء